246801 ـ هل يحتج بأحاديث نعيم بن حماد؟ وما صحة حديث : (تَدُومَ الْفِتْنَةُ الرَّابِعَةُ اثْنَيْ عَشَرَ عَامًا...) ؟

السؤال

أريد أن اسأل عن صحة حديث : (تدوم الفتنة الرابعة اثني عشر عاما ، ثم تنجلي وقد انحسر الفرات عن جبل من ذهب...) ، وإن كان هذا الحديث ضعيفا ، هل يمكن الاحتجاج به ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

روى نعيم بن حماد الخزاعي في "كتاب الفتن" (676) من طريق الْجُنَيْد بْن مَيْمُونٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " الْفِتْنَةُ الرَّابِعَةُ عَمْيَاءُ مُظْلِمَةٌ تَمُورُ مَوْرَ الْبَحْرِ، لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ إِلَّا مَلَأَتْهُ ذُلًّا وَخَوْفًا، تُطِيفُ بِالشَّامِ ، وَتَغْشَى بِالْعِرَاقِ ، وَتَخْبِطُ بِالْجَزِيرَةِ بِيَدِهَا وَرِجْلِهَا، تُعْرَكُ الْأُمَّةُ فِيهَا عَرْكَ الْأَدِيمِ، وَيَشْتَدُّ فِيهَا الْبَلَاءُ حَتَّى يُنْكَرَ فِيهَا الْمَعْرُوفُ، وَيُعْرَفَ فِيهَا الْمُنْكَرُ، لَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ يَقُولُ: مَهْ مَهْ، وَلَا يَرْقَعُونَهَا مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا تَفَتَّقَتْ مِنْ نَاحِيَةٍ ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَلَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا مَنْ دَعَا كَدُعَاءِ الْغَرَقِ فِي الْبَحْرِ، تَدُومُ اثْنَيْ عَشَرَ عَامًا، تَنْجَلِي حِينَ تَنْجَلِي وَقَدِ انْحَسَرَتِ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَقْتَتِلُونَ عَلَيْهَا حَتَّى يُقْتَلَ مِنْ كُلِّ تِسْعَةٍ سَبْعَةٌ ".

وفي لفظ : " تَدُومَ الْفِتْنَةُ الرَّابِعَةُ اثْنَيْ عَشَرَ عَامًا، تَنْجَلِي حِينَ تَنْجَلِي وَقَدِ انْحَسَرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَيُقْتَلُ عَلَيْهِ مِنْ كُلِّ تِسْعَةٍ سَبْعَةٌ ".

ونعيم بن حماد كان من علماء أهل السنة ، إلا أنه كان ضعيفا في الحديث يروي المناكير ، ومن ثَمّ وهاه أهل العلم ، وتركوا حديثه ، ولم يحتجوا به .

قال أبو داود: عند نعيم نحو عشرين حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس لها أصل ، وقال النسائي: ليس بثقة ، وقال أبو علي النيسابوري: سمعت النسائي يذكر فضل نعيم بن حماد وتقدمه في العلم والمعرفة والسنن ، ثم قيل له في قبول حديثه فقال: قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة ، فصار في حد من لا يحتج به .

وأورد له بن عدي أحاديث مناكير وقال: وله غير ما ذكرت وقد أثنى عليه قوم وضعفه قوم .

"تهذيب التهذيب" (10/ 461) .

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله :

" وَنُعَيْمٌ هَذَا ، وَإِنْ كَانَ وَثَّقَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ ، فَإِنَّ أَئِمَّةَ الْحَدِيثِ كَانُوا يُحْسِنُونَ بِهِ الظَّنَّ ، لِصَلَابَتِهِ فِي السُّنَّةِ ، وَتَشَدُّدِهِ فِي الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَكَانُوا يَنْسُبُونَهُ إِلَى أَنَّهُ يهِ مُ، وَيُشَبَّهُ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ ، فَلَمَّا كَثُرَ عُثُورُهُمْ عَلَى مَنَاكِيرِهِ، حَكَمُوا عَلَيْهِ بِالضَّعْف .

فَرَوَى صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ عَنِ ابْنِ مُعِينٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ وَلَكِنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ ، قَالَ صَالِحٌ: وَكَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حَفْظِهِ، وَعِنْدَهُ مَنَاكِيرُ كَثِيرَةٌ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ: يَصِلُ أَحَادِيثَ يُوقِفُهَا النَّاسُ ، يَعْنِي أَنَّهُ يَرْفَعُ الْمَوْقُوفَاتِ، وَقَالَ أَبُو عَرُوبَةَ الْحَرَّانِيُّ: هُوَ مُظْلِمُ الْأَمْرِ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدِ بْنُ يُونُسَ: رَوَى أَحَادِيثَ مَنَاكِيرَ عَنِ الثِّقَاتِ، وَنَسَبَهُ آخَرُونَ إِلَى أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ " انتهى "جامع العلوم والحكم" (2/ 394) .

وقال الذهبي :

" نُعَيْمٌ مِنْ كِبَارِ أَوْعِيَةِ العِلْمِ ، لَكِنَّهُ لاَ تَرْكَنُ النَّفسُ إِلَى رِوَايَاتِهِ " .

انتهى من " سير أعلام النبلاء " (9/ 20) .

والجنيد بن ميمون لم نجد له ترجمة .

قال الشيخ الألباني رحمه الله : "جنيد بن ميمون ، أبي عبد الله [كذا ، حكاية لما في الإسناد] ، لم أجد له ترجمة ، وقد أورده الدولابي في "الكنى" (2/72-2-73) فيمن كنيته أبو عبد الحميد ، ولكنه سماه حميد بن ميمون ، ولم أره أيضا ، والله أعلم " .

انتهى من " تخريج السنة لأبي عاصم " (1/213) رقم (103) .

وقد رواه نعيم (972) مرفوعًا عَنْ ضِرَارِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الْفِتْنَةُ الرَّابِعَةُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ عَامًا، ثُمَّ تَنْجَلِي حِينَ تَنْجَلِي وَقَدِ انْحَسَرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ ، تَكُبُّ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، فَيُقْتَلُ عَلَيْهِ مِنْ كُلِّ تِسْعَةٍ سَبْعَةٌ) .

وابن أبي فروة ضعيف جدا : قال أحمد قال البخاري: تركوه. وقال الجوزجانى: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا تحل الرواية عندي عن إسحاق بن أبى فروة. وقال أبو زرعة وغيره: متروك.

" ميزان الاعتدال " (1 /193) .

وضرار بن عمرو متروك أيضا ، قال ابن معين: لا شيء .

وضعفه البخاري والعقيلي وابن الجارود وغيرهم .

انظر: " لسان الميزان " (3 /202) .

فهذا الخبر لا يصح مرفوعا ولا موقوفا ؛ ومثل هذا لا يحتج به ، إنما يحتج بحديث الثقات الأثبات ، الذين يضبطون رواياتهم ، ويُعرفون بالصدق والحفظ فيما يروون .

على أن جملة انحسار الفرات عن جبل من ذهب ثابتة من وجه آخر ، فروى البخاري (7119) ، ومسلم (2894) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ ، يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ : لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو).

اللفظ لمسلم ، ولفظ البخاري :

(يُوشِكُ الفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلاَ يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا) .

وهذا من علامات الساعة .

قال الحافظ رحمه الله :

" النَّهْي عَنْ أَخْذِهِ ؛ لِمَا يَنْشَأُ عَنْ أَخْذِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ وَالْقِتَالِ عَلَيْهِ " .

انتهى من " فتح الباري " (13/ 81)

والله تعالى أعلم .